

تعليمات جمركية رقم (٣) لسنة 2020م
بشأن التطبيق الالزامى على منتجات التشييد والبناء الخاضعة
لنظام تأكيد المطابقة الوطنى

29 JAN 2020

مدير عام الجمارك:

بالاشارة لكتاب الهيئة العامة للصناعة رقم 2020/44 المؤرخ فى 2020/1/9 والمقيدة
لدينا بواردة السجل العام رقم 171 بتاريخ 2012/1/9 والمتضمن انة وفقا للمسئوليات
الملفأة على الهيئة العامة للصناعة ومن اجل التنظيم والارتقاء بالخدمات التى تقدمها الهيئة
فى مراقبة جميع المنتجات المدرجة فى برنامج المطابقة الوطنى المعمول فية بالهيئة والتى
تمس صحة وسلامة المستهلك بشكل مباشر والتى من ضمنها منتجات التشييد والبناء
وان الهيئة تلتمس بضرورة تحويل جميع الشحنات للمنتجات المذكورة ادناة الى المكاتب
الجمركية التابعة للهيئة للتأكد من مطابقتها للمواصفات .
والمنتجات هى:

م	المنتج	مرجع القرار الوزارى
1	منتجات بلاط السيراميك	قرار وزارى رقم 2018/17
2	منتجات الطوب الخرسانى الخلوى	قرار وزارى رقم 2017/67
3	منتجات قضبان جديد التسليح	قرار وزارى رقم 2013/8
4	الانابيب البلاستيكية CPVC	قرار وزارى رقم ل ع 2003/39
5	منتجات الدهانات	قرار وزارى رقم 1996/30 قرار وزارى رقم 2018/14
6	الاسمنت البورتلاندى	قرار وزارى رقم 2012/221

لذا يرجى من السادة مدراء الإدارات الجمركية وكافة المختصين لديهم بتحويل المنتجات
اعلاة الى مكاتب الهيئة العامة للصناعة فى المنافذ الجمركية للتأكد من مطابقتها
للمواصفات .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

السيد / جمال فاضل الجبلوى
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

للعلم والعمل بموجبة
صدر بتاريخ 26 / 1 / 2020م
نسخة الى:

- نائب المدير العام للنون الجمركية
- مدير فريق المشروع
- السادة / فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / الهيئة العامة للصناعة
- السيد / وكيل وزارة الاعلام - لنشرها بالجريدة الرسمية + مرفق عدد (1) سي دي .احموده